

## الأصول في النحو

وزعم الخليل : أنه يجوز في صنفندد : صنفيد وفي خفد : خفيد وفي مقعنس : قعيس وبنات الأربعة في الترقيم بمنزلة بنات الثلاثة تحذف الزوائد حتى يصير على ميثال ( فوعيل ) ولا فرق في بنات الأربعة بين تصغير الترقيم وغيره إلا أن ياء التعويض لا تقع فيه وحكى سيبويه أحسن عن الخليل : أنه سمع في إبراهيم وإسماعيل : سميع وبرية .  
قال أبو العباس : القياس أبرة وأسميع لأن الألف لا تدخل على بنات الأربعة .

السادس : ما جرى في الكلام مصغراً فقط : .

وذلك جميل وهو طائر في صورة العصفور وكعيت وهو البلب قال سيبويه : سألت الخليل عن كميته فقال : إنما صغر لأنه بين السواد والحمرة وأما سكت فهو ترقيم : سكتيت وهو الذي يجيء آخر الخيل .  
السابع : ما يحقر لدنوه من الشيء وليس مثله : .  
وذلك أصغر منه وهو دوين ذاك وفويق ذاك ومن ذلك : أسيد أي قده  
قارب السواد .

وأما قول العرب : وهو مئيل هذا وأميثال وإنما